



الأمانة العامة (SG)

جنيف، 24 يونيو 2021

المرجع: **CL-21/23**
جهة الاتصال: السيدة بياتريس بلوشون
(Ms Béatrice Pluchon)
الهاتف: +41 22 730 6266
البريد الإلكتروني: memberstates@itu.int
الموضوع: نتائج المشاورة بشأن تغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2021 (WTDC-21)

حضرات السادة والسيدات،

تحية طيبة وبعد،

يشرفني أن أحيطكم علماً بأن المشاورة التي جرت من خلال [الرسالة المعممة رقم 21/19](#) بتاريخ 14 مايو 2021 فيما يتعلق بتغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2021 (WTDC-21)، قد حظيت بموافقة الأغلبية المطلوبة من الدول الأعضاء في الاتحاد وفقاً للرقم 46 من اتفاقية الاتحاد.

ونتيجةً لذلك، وافقت الدول الأعضاء في الاتحاد على تغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي المُقبل لتنمية الاتصالات بحيث يُعقد في الفترة من 6 إلى 15 يونيو 2022.

وترد نتيجة المشاورة في الملحق وستُنشر في الإخطار رقم 1643.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

(توقيع)

هولين جاو
الأمين العام

الملحقات: 1

الملحق

نتيجة المشاورة بشأن

تغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2021

بموجب **الرسالة المعممة رقم 21/19** بتاريخ 14 مايو 2021، دعا الأمين العام الدول الأعضاء في الاتحاد إلى تأكيد موافقتها كتابةً على تغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2021 (WTDC-21).

وفيما يلي نتيجة المشاورة:

تغيير موعد انعقاد المؤتمر WTDC-21	
172	عدد الدول الأعضاء في الاتحاد التي لها الحق في التصويت*
86	العدد المطلوب للأصوات المدلى بها (نعم، لا، ممتنع)†
103	عدد الدول الأعضاء في الاتحاد التي لها الحق في التصويت وقامت بالرد
52	الأغلبية المطلوبة من الردود المؤيدة‡
101	عدد الدول الأعضاء في الاتحاد التي لها الحق في التصويت ووافقت على تغيير موعد انعقاد المؤتمر WTDC-21
1	عدد الدول الأعضاء في الاتحاد التي لها الحق في التصويت ولم توافق
1	عدد الدول الأعضاء في الاتحاد التي لها الحق في التصويت وصوتت مع الإعراب عن "الامتناع"

وبناءً على ذلك، تم تأكيد ما يلي:

- تغيير موعد انعقاد المؤتمر العالمي المُقبل لتنمية الاتصالات بحيث يُعقد في الفترة من 6 إلى 15 يونيو 2022.

* وفقاً للمقرر 185 للمجلس.

† عدد الردود التي يجب الحصول عليها لإقرار صحة المشاورة، وفقاً للرقم 47 من الاتفاقية.

‡ لم تؤخذ في الاعتبار الدول الأعضاء التي لم ترد على المشاورة وكذلك الممتنعة، عند حساب الأغلبية وفقاً للرقم 47 من الاتفاقية.